دور الأمم المتحدة في مواجهة تغير طبيعة النزاعات الدولية المسلحة المستجدة

The role of the United Nations in confronting The changing nature of emerging international armed conflicts

أ.د. عبد العزيز رمضان علي الخطابي
كلية الحقوق - جامعة الموصل
Abdulaziz.alkhtabi@uomosul.edu.iq

الباحث: عمر احمد خليل ذياب
كلية الحقوق - جامعة الموصل
omar.23lwp139@student.uomosul.edu.iq

تاريخ استلام البحث: ٢٠٢٥/٢/٢ **تاريخ قبول النشر: ٢٠٢٥/٥/٤**

الملخص:

عملت الدول المنتصرة بعد الحرب العالمية الثانية على انشاء منظمة دولية اسمتها منظمة الأمم المتحدة أخذت على عاتقها ان تجنب الاجيال القادمة ويلات الحروب وقد كرست الدول توجهها هذا في اهداف ومبادئ المنظمة الناشئة إذ جعلت من حفظ السلم الأمن الدوليين هو هدف المنظمة الاسمى ووظيفتها الرئيسية وعلى هذا الاساس انطلقت تمارس اختصاصاتها في مواجهة كل التهديدات التي يتعرض لها السلم والأمن الدوليين لكن وبمرور الوقت اخذت مهمة منظمة الأمم المتحدة تزداد صعوبة إذ بدأت تواجه تغيرا ملموس في طبيعة النزاعات المسلحة وخروجها من صورتها التقليدية الى صور مستجدة يكتنفها الغموض والتعقيد وتعدد الجهات التي تشترك فيها، وبناء على ذلك عملت الأمم المتحدة على تسخير كل إمكاناتها للتكيف مع الوضع الجديد إلا ان الواقع الحالي يشير الى وجود حاجة دولية ملحة تستلزم اتخاذ خطوات واسعة تقوم على مؤازرة كافة الدول للأمم المتحدة كي تتمكن من مواصلة مشوارها في التصدي لتحديات السلم والأمن الدوليين المستجدة.

الكلمات المفتاحية: الأمم المتحدة، طبيعة النزاعات الدولية المسلحة، النزاعات المستجدة.

Abstract:

The victorious countries after World War II worked to establish an international organization called the United Nations, undertaking to spare future generations the scourge of war. These countries enshrined this approach in the goals and principles of the emerging organization, making the maintenance of international peace and security its overriding objective and primary function. On this basis, it began to exercise its powers to confront all threats to international peace and security. However, over time, the mission of the United Nations became increasingly difficult as it began to face a tangible change in the nature of armed conflicts, shifting from their traditional forms to new forms shrouded in ambiguity, complexity, and the multiplicity of actors involved. Accordingly, the United Nations worked to harness all its capabilities to adapt to the new situation. However, the current reality indicates an urgent international need to take broad steps based on the support of all countries

for the United Nations so that it can continue its journey in addressing emerging challenges to international peace and security.

Keywords: United Nations, nature of international armed conflicts, emerging conflicts.

المقدمة

يشهد العالم اليوم احداث دولية وانسانية متسارعة لم تمر به من قبل فما أن ينتهي حدوث وباء او زلزال مهدد لحياة الملاءين من الناس حتى يعقب ذلك وقوع نزاع مسلح دولي او اقليمي يكاد يجر معظم الدول الى حرب شاملة هذه النزاعات التي اخذ التطور العلمي والتكنلوجي يزيد بشكل ملحوظ من خطر تهديدها المعروف في السابق للسلم والأمن الدوليين لما ينتجه هذا التطور من نتائج عكسية والتي تعد الهجمات السيبرانية و هيمنة الذكاء الصناعي على مختلف مجالات التسلح العسكري احدى اهمها ناهيك عن بروز ظاهرة التخندق الدولي وانتشار المقاتلين الاجانب ضمن هذا النوع من النزاعات نتيجة الدعم الخارجي المتزايد قد فاقم كثيرا من فداحة ما تصل اليه هذه النزاعات من نتائج وخيمة.

لقد زود المجتمع الدولي الأمم المتحدة المنظمة الدولية الأهم والاكثر مركزية في العالم عبر الميثاق بأجهزة ووسائل مهمة ذات انظمة متنوعة ومتكاملة تستطيع الأمم المتحدة توظيفها في مواجهة كل تحديات حفظ السلم والأمن الدوليين المستجدة التي تواجهها ومن بينها النزاعات الدولية المسلحة المستجدة.

أهمية الدراسة: تنطلق اهمية البحث في هذا العنوان من مقدار التغير الذي تتم ملاحظته في السنوات الاخيرة على تطور اساليب العمل العسكري بشكل هائل وطغيان ثورة التكنلوجيا على تنوع الاسلحة وخطط القتال وسير المعارك وتنوع مصادر وطرق الدعم الخارجي للنزاعات الدولية المسلحة المستجدة التي قد تصل احيانا الى الانخراط المباشر في ميدان القتال مما يضفي بعدا كبير على شراسة هذه النزاعات واحتمالية توسع نطاقها لدول اخرى و ذلك ما يزيد من مسؤولية المجتمع الدولي والناس المختصين في التحوط لمواجهة خطر التغير الحاصل في طبيعة هذه النزاعات والتي يشكل دور الباحثين وجزء منها في ضرورة لفت انظار الجميع الى اهمية اعداد الدراسات والبحوث الهادفة الى زيادة تنظيم قواعد هذه النزاعات وضبط اطرافها في محاولة لدرء الاثار الوخيمة التي تنجم عنها والتقليل من مخاطرها.

اسباب اختيار الموضوع: أن أهم اسباب اختيار موضوع كتابة هذا البحث هو الازدياد الكبير في حجم التهديدات التي تحيط بالمجتمع الدولي تحت تأثير وضغط النزاعات الدولية المسلحة المستجدة وما يصدر عنها من تداعيات مخلة باستقرار أمن وسلامة المجتمع الدولي مقابل تراخي الموقف الدولي والضعف الواضح في دور الأمم في ادارة منظومة السلم والأمن الدولي حول ما يحيط بدول العالم من خطر ناجم من اندلاع هكذا نزاعات.

مشكلة البحث: تدور مشكلة البحث حول التراجع الكبير في اداء الأمم المتحدة لوظيفتها في حفظ السلم والأمن الدوليين والعجز الواضح في تحقيق الاهداف التي رسمها الميثاق في ضوء ما يعصف بالعالم من نزاعات مسلحة قد تودي الى انهيار منظومة السلم والأمن الدولي.

فضلا عن ما تثيره المشكلة من تساؤلات حول ماهية النزاعات المسلحة المستجدة وطبيعتها؟

وما هو الدور الذي يمكن ان تقوم به الأمم المتحدة في مواجهة تغير طبيعة النزاعات الدولية المسلحة؟ وما هي أبرز صور النزاعات الدولية المستجدة؟

كل هذه الأسئلة وما سيرد غيرها من اسئلة اخرى نحاول الاجابة عنها اثناء الكتابة على أمل الوصول الى حل مشكلة البحث المطروحة واثبات فرضيته.

فرضية البحث: تملك الأمم المتحدة التخويل الدولي والأجهزة والوسائل التي تمكنها من مواجهة تغير طبيعة النزاعات المسلحة الدولية وما تفرزه من اثار عدوانية خطيرة على الاسلم والأمن الدوليين تهدد كيان المجتمع الدولي وقد تنذر بوقوع حرب عالمية شاملة.

هيكلية البحث: لغرض الدراسة سيتم تقسم هذا الموضوع الى مطلبين نتناول في المطلب الأول دراسة التعرف على النزعات الدولية المستجدة وطبيعة النزعات الدولية المسلحة المستجدة والمطلب الثاني سوف نخصصه لدراسة دور الأمم المتحدة في مواجهة النزاعات الدولية المسلحة المستجدة من خلال التعريج على بحث النزاع الدائر بين كل من روسيا واوكرانيا أبرز النزاعات الدولية المستجدة.

المطلب الأول: تغير طبيعة النزاعات الدولية المسلحة

ان العالم يعيش نوع جديد من النزاعات المسلحة تختلف جذريا عن النزاعات التقليدية اصبح للتكنلوجيا دور فعال وبالغ في إدارة هذه النزاعات وتحديد مصيرها ناهيك عن الصعوبات الكبيرة التي يعاني منها المختصون في تحديد طبيعة وفهم هوية هذه النزاعات وفق اسس قانونية بسبب تعدد بؤر النزاع والجهات الداخلة فيه وهذا ما ضاعف من خطر تهديدها السلم والأمن الدولي ويتسبب في اطالة امدها ويعود في النهاية بأثره السيء على الافراد والممتلكات العامة والخاصة نتيجة لشدة المعارك التي تنطوي عليها طبيعة هذه النزاعات والتي تخلف في العادة بعدها خراب هائل والاف القتلى في صفوف المدنيين والعسكرين وموجات نزوح وتشرد تضل تعاني منها الدول اجيال طويلة.

سنقوم بتقسيم دراسة هذا المطلب في فرعين الأول بعنوان التعريف بالنزاعات الدولية المستجدة والثاني بعنوان الطبيعة القانونية للنزعات الدولية المستجدة.

الفرع الأول: التعريف بالنزعات الدولية المستجدة

يقول ابن خلدون في مقدمته " ان الحرب وانواع المقاتلة لم تزل واقعة في الخليقة منذ برأها الله وأصلها ارادة انتقام بعض البشر من بعض ويتعصب لكل منها اهل عصبيته فإذا تذمروا لذلك وتوافقت الطائفتان احداهما تطلب الانتقام والاخرى تدافع كانت الحرب وهو امر طبيعي في البشر لا تخلو عنه امة ولا جيل"[1]، وكانت الحرب معروفة بهذا الاسم قبل ان تتم تسميتها بالنزاعات الدولية المسلحة بحسب اتفاقات جنيف الاربع لعام ١٩٤٩ ويعنى بها الصراع المسلح الذي تخوضوه الدول بهدف تغليب وجهات نظر السياسية التي يريدها الاطراف[2]، و تعرف ايضا بأنها قتال مسلح يقوم بين الدول، وقد ذكر جان جاك روسو في كتابه العقد الاجتماعي ان الحرب ليست علاقة رجل برجل وانما علاقة دولة بدولة وفيها

لا يكون الافراد اعداء إلا بصفة عارضة كمواطنين لا افراد وبصفة مدافعين" ولهذا تستبعد النزاعات الداخلية والحروب الاهلية من مفهوم الحرب التي هي علاقة بين قوات حكومية نظامية ورسمية تابعة كل منها لأحد احد اطراف النزاع من الدول[٣].

لقد كانت قواعد الحرب تطبق سابقا على القتال الذي يحدث بين الدول دون ان تعنى بالحروب والنزاعات الداخلية إلا في حالت محددة وضيقة، لكن ومع نهاية الحرب العالمية الأولى بدأ يحصل تبدل في النظرة المعروفة عن الحرب بصورتها التقليدية واخذ العالم يغادرها بتجاه نظرية الأمن الجماعي ويعيد التركيز على مفهوم الحرب بمعناها الموضوعي او ما تعرف به اليوم بالنزاعات المسلحة الدولية وذلك ما انتبهت له محكمة العدل الدولية الدائمة في وقت مبكر واستخدامها لكلمة نزاع مسلح في تسمية الحرب الروسية البولندية ١٩٢٣ حول الدعوى التي كانت معروضة عليها آنذاك، والى جانب ذلك بدأت الاصوات المطالبة بتطبيق قواعد الحرب على كل اشكال النزاعات المسلحة ترتفع بشكل كبير الى ان تكللت تلك الجهود والمطالبات الدولية سنة ١٩٤٩ بتوقيع اتفاقات جنيف الاربع التي قامت بإرساء قواعد قانون النزاعات المسلحة (القانون الدول الانساني) وطي صفحة الحرب التقليدية إلا ان مشكلة هذه الاتفاقات لم تطال بالتنظيم كل اشكال النزاعات المسلحة بل اكتفت بتنظيم النزاعات الدولية المسلحة مع توفير حدى ادنى من الحماية الانسانية لضحايا النزاعات غير الدولية[٤].

يعرف النزاع الدولي المسلح بالصدام الدولي المعلن الذي تخوضوه دولتين او أكثر وان لم يعترف به أحد الاطراف ويعد من قبيل ذلك ايضا نضال الشعوب المسلح من اجل نيل استقلالها وحقها في تقرير مصيرها [٥]، كما يعرف النزاع الدولي بالأعمال العدائية التي تدور او تحدث بين دولتين من بين الجماعة الدولية وهذا هو ما يضفي عليها السمة الدولية ويميزها كذلك عن النزاعات ذات الطابع غير الدولي [٦].

ان من اكثر الصفات الملازمة للنزاعات الدولية المسلحة انها تشكل متسع كبير لوقوع الضحايا والانتهاكات في صفوف القوات المسلحة والمدنيين على حد سواء لذلك فأن اقرار اتفاقات جنيف الاربع سنة ١٩٤٩ كانت تشكل منعطف تاريخي واجراء حاسم في توفير الحماية لجميع ضحايا النزاعات المسلحة اضافة الى ما سبقها من قواعد واعراف للحرب كاتفاقات لاهي لعامي ١٨٩٩و١٩٠٧وغيرها من معاهدات[٧] لتشكل بالأخير في مجملها قواعد القانون الدولي الانساني واستنادا الى اتفاقات جنيف الاربع لعام ١٩٤٩ يعرف النزاع الدولي المسلح الدولي القتال الذي يدور بين الدول سواء كان معلن عنه اولا او كان معترف به او لا فضلا عن حالات لاحتلال وحروب التحرير الوطنية.

لقد استعملت لجنة القانون الدولي تسمية القانون الدولي الانساني لأول مرة في الوثائق التي قدمتها الى مؤتمر الخبراء الحكوميين الذي عقد أول مرة سنة ١٩٧١في جنيف لتلقى هذه التسمية روجا واسعا وتداولا كبيرا لدى مختلف الأوساط الدولية، ويعود الفضل منذ البداية الى اللجنة الدولية للصليب الأحمر في تطوير قواعد هذا القانون والوصول به لوضعه الحالي فيما يوجد لهذا القانون تسميات اخرى تطلق عليه مثل (قانون النازعات المسلحة وقانون الحرب والقانون الانساني) ويعرف القانون الدولي الانساني

بأنه "مجموعة القواعد والمبادئ التي تضع قيودا على استخدام القوة وقت النزاع"، ويعرف ايضا بمجموعة المبادئ والقواعد التي هدفها الرئيس الحد من المعاناة البشرية في اوقات النزاع المسلح اقصى قدر ممكن كما انها تحدد معايير السلوك الانساني وتقيد اساليب ووسائل ممارسة العمل العسكري وتهدف اساسا الى حماية غير المشتركين في القتال من المدنيين والجرحى والاسرى[٨]، وفي تعريف مشترك للجنتي الصليب والهلال الأحمر جاء فيه ان القانون الدولي الانساني مجموعة القواعد المستمدة من الاتفاقات والاعراف الدولية الرامية لحل المشاكل الانسانية التي تنشأ مباشرة عن النزاعات المسلحة الدولية وغير الدولية وتقيد لأسباب انسانية حق الاطراف في اساليب القتال المستخدمة وتوفير الحماية للأشخاص والاعيان المتضررين من هذه النزاعات[٩].

اما عن اهم اسباب اندلاع النزاعات الدولية المسلحة فهي اما ان تكون اسباب سيكولوجية تولدها حالة الاحباط واليأس النفسي التي خلقتها سنوات التسلط والاحتلال الطويلة ما دفع الشعوب للمقاومة والكفاح من اجل الحصول على استقلالها كنضال الشعب الفلسطيني ضد الكيان الصهيوني المحتل، كما أن الاختلاف الإيديولوجي في النظم السياسية وما تحويه من عدم التجانس في القيم والعقائد السياسية والاجتماعية والاقتصادية قد يكون سبب مؤدي لاندلاع النزاعات المسلحة الدولية ذات الطابع الآيدولوجي مثل النزاعات التي حدثت بين الدول الاشتراكية والراس مالية، اوقد يكون اسباب حدوثها دواعي ومبررات جيوسياسية اعيد لها الاعتبار اعقاب انتهاء الحرب الباردة من اجل اعادة وتوزيع الخارطة السياسية الدولية، كما تعد الاسباب الاقتصادية ايضا من بين ابرز اسباب المؤدية لنشوب النزاعات الدولية الكبرى كالنزاعات التي تحث بقصد الهيمنة على الموارد وثروات الشعوب والسيطرة عليها[١٠]، ويعزي البعض حدوث النزاعات المسلحة الدولية الى وجود اسباب نفسية ودوافع ذاتية تقف وراء نشئت النزاعات الدولية المسلحة وتجعل من الحرب امرا حتميا لا يمكن تفاديه[١١].

وفيما يخص اهم ملامح النازعات الدولية المسلحة المعاصرة :[١٢]

١. عدم التكافؤ الكبير في القدرات العسكرية بين أطراف النزاعات المسلحة الدولية المستجدة.

ومن أبرز الشواهد على ذلك ما اوقعته القوات الصهيونية في غزة من القتل والتدمير الذي طال كل نواحي الحياة مستغلة الفرق الهائل في المقدرة العسكرية من حيث العدد والتسليح والدعم الخارجي او كما حدث في الحملات العسكرية التي شنتها الولايات المتحدة وحليفاتها بدون اي مسوغ قانوني في افغانستان والعراق اعقاب تفجيرات برج التجارة العالمي سنة ٢٠٠٠ وحجم الدمار الذي خلفته ورائها في بلدان تمزقها الصرعات وهذا مالم يكن ليحدث لو وجد تكافأ حقيقي بين الفريقين.

٢. استخدام اساليب قتال واسلحة محرمة دوليا كالقنابل العنقودية والفسفورية فضلا عن اختطاف الرهائن والمدنيين وجعلهم دروع بشرية وتجنيد العناصر الارهابية والعصابات المسلحة لتحقيق اغراض عسكرية وهذا ما قام به الكيان الصهيوني في استهدافه للمدنيين وتهجيرهم وتدمير كافة الأبنية والمنشأة مستخدما لكل انواع الاسلحة المحرمة من اجل القضاء على حركات المقاومة المسلحة.

٣. تغير طبيعة النزاعات الدولية المعاصرة وتحولها من نزاعات تخوضها القوات العسكرية النظامية الى حروب عصابات ومقاومة مسلحة يأخذ فيها القتال بعد خسارة احد اطرافها اسلوب ثاني يعتمد التخفي والغارات المفاجئة ونصب الكمائن للعدو ويختلط فيه المدنيون والعسكريون وهذا ما حدث ابان فترة الاحتلال الامريكي للعراق عام ٢٠٠٣ وتحول المعارك بين الجيشين العراقي والامريكي بعد الاحتلال الامريكي للعراق الى حرب شوارع اتبعتها المقامة من اجل اخراج الاحتلال وحصل ذلك حصل حين خسر الجيش الشيشاني معاركه ضد الجيش الروسي سنة ١٩٩٣وحكومة طالبان امام الجيش الامريكي ضد٢٠٠٠.

٤. ومن الملامح المهمة التي امتازت بها النزاعات المسلحة الدولية المستجدة طغيان ما يعرف بمفهوم إرهاب الدولة ذلك الوجه من الارهاب الذي استخدمته الدول اثناء النزاعات المسلحة عبر استهداف المدنيين والنساء والاطفال واثارة الخوف والرعب بينهم وباستخدام الطرق الارهابية والوحشية لأجل ان تحقيق مكاسب عسكرية كأساليب الابادة التي استخدمها الصهاينة في قتل وتجويع وتهجير اهل غزة من اجل القضاء عليهم في النزاع الدائر هناك وكذلك ما فعلته الولايات المتحدة عام ٢٠٠٣عندما احتلت العراق بترويع وقتل اهله ناهيك عن حالات التعذيب والاغتصاب التي شاعت داخل معتقلاتها والتي جسدت خلالها صورة ثانية للحرب تسمى بإرهاب الدولة.

٥. ومن السمات المهمة المصاحبة للنزاعات الدولية الحالية تتمثل باستخدام طرق التسلح الرقمية الحديثة في ادارة المعارك بغية اصابة اهداف دقيقة وحساسة ربما قد تقع خارج ساحات القتال كاستخدام الصواريخ الذكية او الطائرات المسيرة في استهداف مسؤولين وقيادات العدو او بشن هجمات سيبرانية لضرب مصالح حيوية يكبد العدو تدميرها خسائر مالية وفنية فادحة.

ان بحث وتحليل هذا النوع من النزاعات يكشف عن نزاعات غاية في التعقيد والتداخل من حيث مبرراتها ووسائلها واهدافها ولا تقف في نتائجها عند حد معين الى جانب طغيان نهج القوة المفرطة واتباع اسلوب التحالفات العسكرية وسياسة الاقطاب الدولية واستشراء الدعم المالي والعسكري المتعدد حتى باتت تسمى بحروب بالإنابة كما يحدث الان في النزاع الروسي الاوكراني الدائر والتخندق الدولي الداعم فه فضلا عن تركز هذه النزاعات في بؤر معينة من العالم تستهدف دول محددة حولها التكتلات العسكرية الى ساحات لتصفية الحسابات وفرض الارادات الدولية ما خلق صعوبة بالغة تقف بوجه المجتمع الدولي والأمم المتحدة في سبيل تداركها والبحث عن طرق التسوية المناسبة لها، لذا فالباحث يميل الى تعريفها بانها نزاعات ما فوق القانون الدولي او ما بعد الشرعية الدولية يعجز ازائها المجتمع الدولي والنصوص القانونية عن مسألة احتوائها نتيجة ما يكتنفها من تعقيد في التخطيط والاهداف واساليب التسلح والقتال افضت الى خلق جو عام من الغموض فرض وضعها الحالي.

الفرع الثاني: الطبيعة القانونية للنزاعات المسلحة الدولية المستجدة

ان الحرب او ما يعرف اليوم بالنزاع المسلح ظاهرة قديمة بقدم التاريخ كذلك حال القواعد التي تحكمها مرت خلال قرون بمراحل مختلفة حتى استقرت على شكل مجموعة من الاعراف تلتزم بها الجيوش اثناء القتال وجرت لاحقا محاولات عدة ارادت ان تصيغ اعراف الحرب في وثائق ومعاهدات دولية تواكب التوجه الانساني الذي اخذ ينمو من منتصف القرن التاسع عشر بعد نشأة الحركة الدولية للصليب الاحمر كان من اهمها [١٣]

١. تصريح باريس البحري ١٨٥٦ لتقنين بعض قواعد الحرب البحرية.
٢. اتفاقية جنيف ١٨٦٤ الخاصة بتجنيد الخدمات الصحية في الميدان.
٣. اعلان سان بطرس بيرغ ١٨٦٤ الخاص بتحريم استخدام بعض الاسلحة.
٤. اعلان بروكسل ١٨٧٤ الخاص بتدوين قواعد الحرب.
٥. مؤتمر لاهاي ١٩٩٨ الخاص بتدوين عدد من قواعد الحرب.
٦. مؤتمر لاهاي ١٩٠٧الذي قام بتدوين قواعد الحرب البرية.
٧. اتفاقيات جنيف الاربع سنة١٩٤٩ والبروتوكولات الملحقة بها.

وقبل التطرق الى الحديث عن اتفاقات جنيف الاربع او القانون الدولي الانساني من المهم الاشارة الى مرحلتين مهمتين على علاقة وثيقة بموضوع النزاعات المسلحة الدولية الاولى مرحلة منظمة العصبة التي تم التوقيع على تأسيسها بعد نهاية الحرب العالمية الاولى سنة ١٩١٩ كي تضع حدا لسيل الحروب والنزاعات المسلحة آنذاك إلا ان مشكلة عهد العصبة كانت في عدم النص على تحريم اللجوء للحرب تحريما نهائي وانما احاطت قيام الحرب بمجموعة مبادئ كالتزام الدول الاعضاء احترام وضمان سلامة اراضيها واستقلالها من اي اعتداء خارجي ولا يجوز لأي منها ان تشن حرب على غيرها مالم تعرض النزاع اولا على مجلس العصبة او التحكيم او القضاء الدولي وقبل ان تنقضي ثلاثة شهور على صدور قرار العصبة او التحكيم او القضاء مع رفض العصبة القطعي اعلان الحرب على الدولة التي قبلت بأحد هذه القرارات ولا تكون الحرب مشروعة إلا في حالة الدفاع عن النفس او في نزاع لم يصدر فيه مجلس العصبة قرار بالأجماع فيما حدد ميثاق العصبة جملة من الجزاءات الاقتصادية العسكرية تفرض في حالات الحرب غير المشروعة إلا ان العصبة لم تمكن من النهوض في مهامها وتحقيق اهدافها ما ادى بها في نهاية المطاف الى انهيار نظامها واعلان حلها مع بداية الحرب العالمية الثانية[١٤].

وبعد نهاية الحرب العالمية الثانية ذهبت الدول المنتصرة في الحرب الى ان انشاء منظمة دولية جديدة أسمتها (منظمة الأمم المتحدة) كان هدفها الرئيس حفظ السلم والأمن الدوليين ومنع تجدد قيام الحروب والنزاعات الدولية التي لم تجلب للإنسانية إلا الموت والتدمير ولأجل تحقيق هذا الهدف فقد حرم ميثاق الأمم المتحدة ولأول مرة استعمال القوة بين الدول او التهديد باستعمالها واقر مكان ذلك نظام للأمن الجماعي في الدفاع عن سلامة الدول وامنها ضد اي اعتداء كما خول مجلس الأمن الدولي مسؤولية حفظ السلم والأمن الدول [١٥].

ومع كل ما اقره ميثاق الأمم المتحدة من مبادئ تحرم القوة وحث الدول على التعاون في قمع وردع اي عمل عدائي وانشائه لنظام الامن الجماعي لكن ما يحصل ان النزاعات الدولية المسلحة لاتزال مستمرة الحدوث في مناطق كثيرة من العالم على سبيل الدوام وما ينتج عنها من قتل وتدمير وانتهاكات لذا فان الحاجة تضل قائمة الى تطبيق قواعد النزاعات المسلحة ومعاملة الانسان في النزاعات المسلحة التي اقرها القانون الدولي الانساني [١٦].

ان غاية القانون الدولي الانساني تنظيم الاعمال العسكرية بهدف التخفيف من اثارها وحماية الانسان مما قد يتعرض له من انتهاكات واعتداءات زمن النزاع، فهو يحتوي على جانب انساني واخلاقي مهم وحساس يسعى الى نقله الى ميدان القانون الدولي العام لأن حياة عدد كبير من البشر وحريتهم تتوقف على هذا الجزء من القانون اثناء ما تدور رحى النزاعات المسلحة وهكذا فقد خصصت اتفاقات جنيف الاربع لعام ١٩٤٩ والبروتوكولات الملحقة لتنظيم حماية ضحايا النزاعات المسلحة من العسكرين العاجزين عن القتال والغير مشتركين في الاعمال العدائية كما تقنن حقوق وواجبات المقاتلين في ساحات القتال وتقييد من استخدام وسائل الايذاء العسكرية في النزاع[١٧]، وهي تشكل الان مدونة قانونية كاملة تبلغ ٦٠٠ مادة قانونية تنظم احكام النزاعات المسلحة الدولية وكل ما يتعلق بها من قضايا ومواضيع منذ ساعة بدء النزاع حتى ساعة انتهائه بما في ذلك الاسلحة المحرمة في الاستخدام وحالات الحياد وحماية الاشخاص والاعيان وحقوق الطواقم الطبية وعمال الاغاثة اثناء النزاع وحقوق الاسرى والجرحى والمدنيين وقواعد الاشتباك وغير ذلك من المواضيع التي تناولتها مفصلا اتفاقية جنيف الاربع والبرتوكولات الملحقة بالتفصيل التالي:

١. اتفاقية جنيف الاولى لحماية الجرحى والمرضى اثناء النزاعات المسلحة البرية.
٢. اتفاقية جنيف الثانية لحماية الجرحى والمرضى والناجين من السفن الغارقة في الحرب.
٣. اتفاقية جنيف الثالثة لأسرى الحرب.
٤. اتفاقية جنيف الرابعة لحماية المدنيين اثناء النزاعات المسلحة وحالات الاراضي المحتل.
٥. الملحق (البروتوكول) الأول الإضافي المتعلق بحماية ضحايا النزاعات الدولية المسلحة لعام ١٩٧٧.
٦. البرتوكول الإضافي الثاني الملحق والمتعلق بحماية ضحايا النزاعات المسلحة غير الدولية لعام ١٩٧٧

اذن وكما هو واضح فان النزاعات المسلحة التي تحدث بين الدول نزاعات ذات طبيعة دولية محرمة بموجب القانون الدولي كما هو ثابت في نصوص ميثاق الأمم المتحدة ومع ذلك فأن قواعد القانون الدولي الانساني تصدت بالتنظيم النزاعات المسلحة الدولية تلافيا لما قد ينشب منها تشكل خروجا على القانون الدولي، فضلا عن تقديم الدعم الانساني لضحايا هذه النزاعات.

وبالعودة الى تحليل النزاعات الدولية المسلحة المستجدة لغرض بيان تغير الخواص في طبيعتها القانونية فأن البحث في ملامح هذه النزاعات كما بينا سابقا انها نزاعات فتاكة غاية في العدوانية والتخندق الدولي المدعوم من قوة واقطاب دولية وأيدولوجيات عالمية متشددة تكشف عنها ضراوة معارك النزاعات القائمة على مبدأ الحروب بالإنابة رغم انها قد لا يتبع فيها اسلوب الحرب الشاملة والمفتوحة من الجهات

الداعمة كما يستخدم فيها نظام تسليح متطور ومعقد لضرب اهداف مباشرة او غير مباشرة ربما لا تكون مشتركة رسميا في القتال او قد تترجم فيها المعارك على شكل هجمات اليكترونية تستهدف منشأة حيوية مما يساهم في خلق ساحات متعددة وعابرة للنزاع فالجهات الداعمة للنزاع الاوكراني هي نفس الجهات الدعامة في النزاع الكوري والنزاع الفلسطيني في الوقت الحاضر.

واذا ماردنا الربط بين هذه العناصر حتى نتمكن من الوصول للطبيعة القانونية لهذه النزاعات فهي عدا عن كونها نزاعات تخضع لأحكام القانوني الدولي الانساني الخاصة بالنزاعات الدولية المسلحة يمكن ان توصلنا لنتيجة اكبر تضعنا امام نوع مستجد من النزاعات الدولية ربما تكون قد غادرت الصورة التقليدية للنزاعات الدولية المسلحة التقليدية ولا يمكن وصفها إلا بأنها نزاعات دولية مضللة تقفز على المعايير الدولية القانونية المعروفة بحاجة لجهد قانوني وفني كبير من اجل وضع نظام قانوني له صياغة قانونية قادرة تحديد المسؤولية فيها فضلا عن احتوائها و التخفيف من اثارها التي تنتجها يجب ان ينطلق من المرتكزات الاتية:

١. تحديد مسؤولية كل الجهات التي امتدت يدها الى حوث النزاعات المسلحة واستمرار بقائها.

٢. الاخذ بعين الاعتبار موضوع الذكاء الاصطناعي الذي بدء يطال كل نواحي النزاعات الدولية المسلحة المعاصرة كموضوع التخطيط والاستخبارات العسكرية والتسليح المستخدم واختيار نوع الاهداف ومكان الاهداف ومسافة الهدف وطريقة الاستهداف وسير المعارك وحجم الخسائر ونوع الخسائر.

٣. مراعاة انواع الاسلحة المستخدمة في القتال وقوة الفتك التي اصبحت تخلف نسب دمار هائلة من غير اسلحة الدمار الشامل.

٤. الاخذ بنظر الاعتبار مسألة التغير المناخي إذ أصبح من الضروري جدا الالتفات الى ما تلحق بالنظام البيئي والمناخي من اثار خطيرة تضاعف من نسب التلوث التي تسببها النزاعات الدولية المسلحة وتحمل اضرار بيئية طويلة الامد تمس جميع انظمة الحياة الموجودة.

٥. مراعاة الازمات الاقتصادية والاجتماعية التي قد تخلقها النزاعات الدولية المعاصرة خاصة في ضل الاوضاع الدولية الراهنة في ندرة مصادر الغذاء ومشاكل الطاقة وانسداد ممرات طرق النقل الدولي التي تحدثها النزعات المعاصرة.

٦. متابعة وتقصي مصادر الدعم المالي والتسلح العسكري بشكل خاص في منابعها الاصلية لما لها من تأثير اقتصادي واجتماعي سيئ على الدول التي تشهد النزاع والدول التي الممولة لها.

المطلب الثاني: دور الأمم المتحدة في مواجهة النزاعات الدولية المستجدة

لا يمكن تحديد دور الأمم المتحدة في مواجهة النزاعات الدولية المستجدة بشكل واضح ودقيق من دون العودة الى دراسة بعض النزاعات المعاصرة والعمل على استيضاح الدور الذي قامت به الأمم المتحدة والاجراءات المتخذة من قبلها في حسم وتسوية هذا النوع من النزاعات المسلحة من اجل ازالة خطرها على السلم والأمن الدولي.

لذلك سنواظب في هذا المطلب على دراسة النزاع الروسي الاوكراني كونه يعد من أبرز النزاعات الدولية المعاصرة من خلال تقسيم المطلب الى فرعين نتعرف في الاول على هذا النزاع والثاني نخصصه لدراسة دور الأمم المتحدة في مواجهة تحديات هذا النزاع.

الفرع الأول: النزاع المسلح بين روسيا واوكرانيا

بدأ التقارب بين دولة اوكرانيا وحلف الناتو بعد حصول اوكرانيا على استقلالها من الاتحاد السوفيتي عام ١٩٩١، حيث نظمت العلاقات بينها وبين روسيا وريثة الاتحاد السوفيتي السابق بموجب مذكرة (بودابست) في عام ١٩٩٤ التي نصت على تخلي اوكرانيا عن ترسانتها النووية للروس مقابل احترام الروس استقلال اوكرانيا، إلا ان الرئيس الاوكراني السابق (ليونيد كوتشيما) اعلن عام ٢٠٠٢ عن رغبة بلده في الانضمام الى حلف الناتو، ثم قام لاحقا الرئيس الاوكراني (فيكتور يوشينكو) في عام ٢٠٠٨ بوضع خطة للدخول في الحلف لكن خطته هذه جوبهت بمعارضة داخلية عطل على اثرها عمل البرلمان وطالبت بإجراء استفتاء شعبي حول الموضوع اما حلف الناتو من جهته باشر في نفس السنة بإعداد برنامج دعم الاصلاحات الداخلية في اوكرانيا تمهيدا لدخولها في الحلف[١٨]، في الوقت الذي تراجعت فيه اوكرانيا عن موقفها بعد ما شهدته من رفض للساحة الداخلية ملتزمة سياسية الحياد وصرف النظر عن فكرة الانضمام للحلف، ومع حلول سنة ٢٠١٤ قام الجيش الروسي بغزو منطقة القرم والاستيلاء عليها وعلى اثر ما حدث تجددت الرغبة لدى اوكرانيا مرة اخرى لدخول الناتو فقدمت طلب ارادات فيه البدء بإجراءات الانضمام الفوري للحلف[١٩]، في حين كانت روسيا تدين هذه الاجراءات وترفضها بشدة مطالبة الغرب ان يقدم ضمانات لها بعدم توسع الحلف شرقا والولايات المتحدة والغرب لم تعر انتباه لذلك وهو ما كانت تعتبره روسيا سياسة عدائية موجهة ضدها واخلال من الناتو في وعوده المقطوعة لها[٢٠]، وبناء على ذلك اتخذت روسيا قرارها بغزو اوكرانيا في ٢٠٢٢/٢/٢٤[٢١]، وشن نزاع مسلح ضدها تسبب في احداث دمار هائلا وايقاع عدد كبير من القتلى والجرحى في صفوف الجانبين ناهيك عن موجة نزوح وصفتها الأمم المتحدة بأنها اكبر واسرع حركة سكانية قسرية حصلت منذ انتهاء الحرب العالمية الثانية ولايزال القتال يدور بين اطرافه مع غياب اي مؤشر للتراجع او وجود نية حقيقية في وضع حد لهذا النزاع الذي تسبب بخلق ازمتي غذاء وطاقة عالمية القت بضلالها على العديد من الدول التي تترقب بشدة ما ستؤول اليه احداث هذا النزاع [٢٢]، ومع انعدام وجود فرص قريبة لحل هذا النزاع و التصميم الغربي على الحاق الهزيمة بروسيا في مقابل عدم تراجع روسيا عن مواقفها واستحالة تقبلها لفكرة الهزيمة يبدو ان الاحداث تتجه نحو التصعيد والتأزم اكثر مع زيادة حجم الدعم الغربي لأوكرانيا الذي يفاقم الأمور و يزيد من خطر تحول الوضع لنزاع شامل بين روسيا والناتو او بانحدارها لما هو أسوأ باستخدام روسيا سلاحها النووي كما يتوعد الرئيس الروسي دائما[٢٣].

اثر النزاع الروسي الاوكراني على السلم والأمن الدوليين: ان العالم اليوم يعيش حالة من الفوضى في مختلف ميادين الحياة السياسية والاقتصادية والصحية والاجتماعية تحت ضغط صراعات القوى الدولية الطامحة الى زيادة حجم ثرواتها وتوسعة مناطق امتدادها فهذه الصراعات تمثل مصدر تهديد واضح للسلم والأمن الدوليين بما تخلقه من ازمات دولية لها اثار خطيرة على امن واستقرار المجتمع الدولي وبحسب تقرير لصندوق النقد دولي صدر بتاريخ ٢٠٢٢/٣/١٧ فأن الاثار الاقتصادية السلبية للنزاع الروسي الاوكراني على الوضع الدولي العام تصب في زيادة اسعار سوق الغذاء (القمح) والطاقة العالمي لأن روسيا واكرانيا من اكبر منتجي القمح والطاقة في العالم ما سيساهم في رفع معدلات التضخم العالمي وارتفاع كلفة اسعار الغذاء وفقدان قيمة الدخل، فضلا عن المعاناة و المشاكل التي سيتسبب بها توقف التجارة وانقطاع الامدادات من مشاكل لاقتصادات الدول المجاورة والتي تعتمد في ورادتها على كل من روسيا واوكرانيا[٢٤]، ففي قطاع الطاقة والحبوب والاسمدة اثار هذا النزاع قلق واسع على الأمن الغذائي العالمي لأن روسيا واوكرانيا من المصدرين الكبار لهذه المواد لطيف واسع من دول العالم فضلا عن ذلك فأن توقيت النزاع جاء في وقت غير مناسب جدا نتيجة لما يشهده العالم من اثار سلبية لظاهرة التغير المناخي والجفاف والتصحر الذي اثر كثيرا على ضعف المحاصيل الزراعية وتسبب في زيادة اسعارها الى جانب وجود ازمة اصلا في سوق المحاصيل الغذائية ناتجة عن ارتفاع الطلب العالمي على الغذاء فاقم حدوث هذا النزاع من خطورتها على أمن الغذاء العاملي[٢٥]، فلم تكن تمر اربعة اشهر على اندلاع هذا النزاع حتى توقف صادرات الغذاء من اوكرانيا فازدادت اسعار المحاصيل الغذائية العالمية بشكل كبير جدا ليصبح الملايين من السكان مهددين بشبح الجوع كما ازدادت اعداد الناس التي تعاني من سوء التغذية نتيجة ضعف القدرة الدولية على تقديم المساعدات الانسانية لهم وهذا ما اكده برنامج الاغذية العالمي ان نسبة الجوع الحاد ستشهد زيادة كبيرة عن ما كانت عليه قبل اندلاع النزاع الروسي الاوكراني[٢٦]، اما على مستوى التهديد البيئي فأن الأمم المتحدة ذكرت في تقاريرها ان الدول من عادتها تحصي خسائرها في النزاعات بحسب ما أمنيت به من قتلى وجرحى في صفوف العسكريين والمدنيين وما تعرضت له مدنها وبنيتها الارتكازية من تدمير وتسكت بالمقابل عن ذكر اضرارها البيئية رغم الاضرار الكبيرة التي تتكبدها البيئة من النزاعات لذا توصف الاضرار البيئية في النزاعات بأنها ضحايا صامته خاصة وان الاضرار البيئية تستمر عواقبها لأجيال طويلة ما قد يتسبب بقتل الكائنات البرية وتلويث الحياة حتى برز ما يعرف بمفهوم الابادة البيئية فقد تسبب النزاع بين اوكرانيا وروسيا في حدوث ارتفاع عالي في نسبة تلوث الهواء والتربة والماء وكذلك زيادة انبعاث الاحتباس الحراري ومضاعفة الحرائق في الغابات اضافة الى تلويث مياه الشرب والانهار وتراكم المخلفات العسكرية والنفايات الناجمة من تدمير الابنية والمنشآت من جراء القصف والانفجارات ناهيك عن ارتفاع تلوث مياه البحر الاسود من جراء العمليات العسكرية بما يشكل خطر كبير على بقاء الحياة البحرية والتنوع البيولوجي فيها[٢٧].

الى جانب ما تقدم فأن الخشية من اتساع رقعة هذا النزاع وتحوله لنزاع شامل تجر له دول اخرى او الى حرب نووية يمثل التهديد الاكبر الذي يتعرض له السلم والأمن الدوليين الأمر الذي يجب ان ينتبه له جيدا اطراف النزاع والمجتمع الدولي والأمم المتحدة فالأمن والسلم الدولي مسؤولية جماعية يجب على الجميع تحملها من قبل ان ينحدر الوضع الى منعطف خطير يخرج النزاع فيه عن السيطرة، فالنزاع الروسي الاوكراني بين بشكل واضح مدى ضعف وتراخي منظومة السلم والأمن الدولي التي تديرها الأمم المتحدة امام ما يحدث من نزاعات ومشاكل دولية يتعرض لها السلم والأمن الدوليين بحاجة لمنظومة سلم وامن دولية تمتاز بالثبات والفاعلية.

التكييف القانوني للنزاع: بالعودة الى نصوص القانون الدولي وميثاق الأمم المتحدة من اجل تحديد التكييف القانوني الملائم للنزاع بين روسيا واوكرانيا فأن ما قامت به روسيا عند غزوها لأوكرانيا يمثل خرقا واضحا لنصوص ميثاق الأمم المتحدة وفق المادة ٤/٢ والتي تنص على انه (يمتنع اعضاء الهيئة جميعا في علاقاتهم الدولية عن التهديد باستعمال القوة او استخدامها ضد سلامة الا ا رضي او الاستقلال السياسي لأية دولة او على اي وجه آخر لا يتفق ومقاصد "الامم المتحدة) ولا يجيز الميثاق لأي دولة ان تستخدم القوة بمفردها إلا في حالة الدفاع المشروع عند تعرضها لاعتداء خارجي كما اشارت المادة ٥٢ من الميثاق وبما ان روسيا هي من بادر بالهجوم المسلح على اوكرانيا وبدء العمل العسكري والقصف فلا يمكن اعتبار هكذا تصرف حالة دفاع مشروع وانما يشكل انتهاك لقواعد القانون ولمبدأ سيادة الدول واحترام استقلال السياسي ووحدة اراضيها[٢٨]، وعمل من اعمال العدوان الذي عرفته الجمعية العامة في قرارها المرقم٣٣٤١ عام ١٩٧٤ بأنه استعمال القوة المسلحة من قِبل دولة ضد سيادة دولة أخرى أو سلامتها الإقليمية أو استقلالها السياسي، أو أي وجه آخر لا يتفق مع ميثاق الأمم المتحدة.

وعلى صعيد القانون الدولي الانساني فان النزاع الروسي يعد نزاع من فئة النزاعات المسلحة ذات الطبيعة الدولية والتي يخضع فيها الافراد والاعيان وما يجري من معارك وانتهاكات وخروقات للقانون الدولي الانساني [٢٩] فضلا عن ما يحدث فيها من افعال تعد جرائم وفق القانون الدولي الجنائي [٣٠].

تعقيبا على ما تقدم ومن خلال متابعة مجريات المعارك في السنتين الماضية للنزاع نجد ان الحديث عن التكييف القانوني يحتاج الى التأني قليلا قبل اصدار قرار البت في تكييف هذا النزاع فلو نلحظ فارق القدرة الكبير بين الجيشين الروسي والاوكراني نراه فارق يمنح روسيا فرصة التفوق العسكري بسهولة في الوقت الذي تجد فيه روسيا نفسها عاجزة عن تحقيق نصر حاسم فيه بسبب الدعم الهائل الذي يقدمه الغرب والولايات المتحدة للقوات الاوكرانية خارج نطاق الأمم المتحدة والشرعية الدولية من اجل ادامة زخم المعارك واطالة زمن النزاع وكسر شوكة روسيا فضلا عن ما تتلقاه روسيا هي الاخرى من دعم وصل الى حد الاشتراك المباشر لقوات كوريا الشمالية في القتال الامر الذي لا يمكن التغافل عنه في عملية مهمة كعملية التكييف القانوني لنزاع بهذا الحجم ومن هذا النوع لذا يبدو من الواضح جدا ان اطراف كثيرة قد تورطت في هذا خضم هذا النزاع وحقيقة ان

اطرافه الفعلية لا تنحصر فقط في روسيا واوكرانيا وإلا ما سر صمود اوكرانيا امام الجيش الروسي ثاني قوة عسكرية في العالم الى هذا الوقت فالمسؤولية الدولية في هذا النزاع تمتد الى كل من يشارك فيه خارج احكام القانون الدولي و نطاق الشرعية الدولية لذا فان التكييف القانوني للنزاع باعتباره يمثل انتهكاك لأحكام القانون الدولي وميثاق الأمم المتحدة والقانون الدولي الانساني وما يلحق ذلك من تبعات قانونية ومسؤولية لا تتحملها روسيا واوكرانيا وحدهما بل يمتد نطاقها الى كل من الولايات المتحدة والدول الغربية وغيرها التي لا يمكن اهمال دورها الفعال في ادامة عجلة هذا النزاع إذ ان الغاية من التكييف القانوني لأي نزاع تشخيص الجهات المسؤولة بداية عن وقوع النزاع وعن كل ما يحدث فيه من انتهاكات وجرائم ومخالفات ليتم بعد ذلك تحديد القواعد الواجبة التطبيق على ذلك النزاع وان القيام بالتغاضي عن اطراف متورطة في احداث النزاع من المسؤولية القانونية و تجاهلهم انما يعد ذلك قفز على الحقائق وتشويه لصورة النزاع القانونية وتعطيل لتطبيق احكام القانون الدولي فضلا عن نسف عملية التكييف القانوني بالكامل لذا يمكن ان يوصف هذا النزاع قانونا بانه نزاع دولي مسلح عابر من حيث اطرافه يجب عليهم تحمل التبعات القانونية الناشئة عنه بالتضامن جميعا.

الفرع الثاني: دور الأمم المتحدة في مواجهة النزاع الروسي الاوكراني

بعد نشوب النزاع الروسي وانفجار الاوضاع بين البلدين بدأت الأمم المتحدة تعمل على ممارسة دورها في حفظ السلم والأمن الدوليين من خلال البحث عن ايجاد طريقة لتسوية هذا النزاع الذي أصبح يمثل تهديدا للسلم والأمن الدوليين سيم تناولها وفق الترتيب الاتي:

١. العمل الدبلوماسي لقد تطور دور الأمين العام في مجال صنع السلام مستغلا سلطاته وشرعيته الدولية كونه الموظف الدولي الأهم فضلا عن تسخير خبراته في ممارسة العمل الدبلوماسي كإدارة المفوضات والمساعي الحميدة وادوار الوساطة والاجتماع برؤساء الدول والمسؤولين في سبيل انهاء الخلاف بين اطراف النزاع وتسوية بعض المشاكل والازمات الدولية العالقة التي تواجهها المنظمة [٣١]، واشارة الى النزاع الروسي الاوكراني فقد كلف الأمين العام للأمم المتحدة انطونيو كوتيريش وكيله للشؤون الانسانية حول امكانية ايجاد طريق يوقف به النزاع لأسباب انسانية، وعلى صعيد متصل دعا رئيس الجمعية العامة في جلسة افتتاح الجمعية عام (٢٠٢٣) كل من روسيا واوكرانيا والمجتمع الدولي الى التمسك بقيم الأمم المتحدة والتحلي بها وانه لا يمكن حل النزاع بواسطة العمل العسكري الذي تسبب بتدمير المدن وقتل الالاف من البشر وتهجير الملايين غيرهم غالبيتهم من النساء والاطفال[٣٢]. وحذر كثيرا من خطر وقوع حادث نووي او اندلاع نزاع نووي لاتزال معالمه تلوح بالأفق لأن هكذا نزاع لا يجب ان يحدث وان حدث لن يكون فيه منتصر[٣٣]، وفي سياق العمل الدبلوماسي وجه الأمين العام انطونيو كوتيريش منسق الاغاثة لحالات الطوارئ بالذهاب لروسيا واوكرانيا وممارسة الضغط الدبلوماسي على كل منهما من اجل وقف القتال ووضع حد للنزاع الدائر بينهما، الى جانب ذلك انشأ الأمين العام مجموعة سماها (مجموعة الاستجابة للأزمات العالمية) تولت

دراسات واعداد عدد من المقترحات التي تخص معالجة ازمة الغذاء والطاقة الناجمة عن هذا النزاع ليتم عرضها من قبله على اعضاء المنظمة الدولية وبعض المؤسسات المالية للنظر فيها[٣٤]، فضلا ذلك فقد لعب الأمين العام دور الوساطة بين الطرفين حين بادر بالسفر الى كل من موسكو وكييف والتحدث الى زعيمي البلدين في محاولة للتقريب بين وجهات النظر والتخفيف من حدة النزاع، فضلا عن اجراء اتفاق بين روسيا واوكرانيا وتركيا خاص بنقل الحبوب الى دول العالم والذي كان ثمرة وساطة مهمة ومباحثات شاقة قامت بها الأمم المتحدة لكي تضمن تدفق صادرات الحبوب والاسمدة للدول التي عانت الأمرين منذ نشوب هذا النزاع[٣٥].

٢. الدور الانساني وانطلاقا منه فقد شكل الأمين العام للأم المتحدة عام (٢٠٢٣) لجنة تحقيق في الجرائم والانتهاكات التي حدثت ضد القانون الدولي الانساني في هذا النزاع وقد بينت اللجنة في تقريرها بان روسيا قامت بارتكاب افعال وانتهاكات كلها تعد افعال وخروقات مخلة بالقانون الدولي الانساني و القانون الدولي لحقوق الانسان اصدرت على اثرها المحكمة الجائية الدولية مذكرة قبض بحق الرئيس بوتين عن جرائم حرب بترحيل اطفال بصورة غير شرعية، الى جانب ذلك وجه مكتب الأمم المتحدة لتنسيق الشؤون الإنسانية ومفوضية شؤون اللاجئين نداء دولي مشترك بهدف تخفيف محنة اللاجئين عن الحاجة لمبلغ ٢،٦مليارددولار وفي هذا الشأن بذلت فرق العمل الانساني والوكالات التابعة للأمم المتحدة الكثير من الجهد رغم خطر القصف والمعارك من اجل تقديم المساعدات للناجين والمتضررين من النزاع[٣٦].

٣. الدور السياسي وفي ما يعنى به الجانب السياسي فأن مجلس الأمن سارع للانعقاد ومناقشة موضوع النزاع في ٢٠٢٢/٢/٢٥ اي بعد يوم واحد من اجتياح روسيا اوكرانيا إلا ان الاجتماع لم يسفر عن اي شيء مهم لوقف العمل العسكري واعادة الجيش الروسي الى مناطقه قبل الغزو بسبب (الفيتو) الروسي الذي حال دون ذلك واكتفى القرار الصادر عن المجلس بدعوى الاطراف للكف عن القتال دون حتى ان يتطرق الى تجنيب المدنيين وحمايتهم من خطر المعارك الدائرة حسبما ما ذكره الأمين العام في زيارته لكييف في ٢٠٢٢/٢/٢٨[٣٧]، ثم عاد المجلس للانعقاد اربع مرات في اسبوع واحد ليصدر عنه اخيرا قراره المرقم (٢٦٢٣) الذي احال موضوع النزاع للجمعية العامة ودعاها لعقد جلسة غير عادية وعلى الاثر قامت الجمعية العامة بعقد جلسة غير اعتيادية وصدر عنها القرار المرقم (٢٠٢٢١/١١) والذي ادانت فيه انتهاك روسيا احكام القانون الدولي وميثاق الأمم المتحدة الذي يرفض بشكل قاطع استخدام القوة او التهديد باستخدامها في العلاقات الدولية كما طالب القرار روسيا وقف استعمال القوة فورا والعودة بجنودها الى داخل ارضيها دون قيد او شرط واكد على احترام سيادة اوكرانيا ووحدة ارضيها الى جانب ذلك ندد القرار بكل الانتهاكات والخروقات التي وقعت ضد القانون الدولي الانساني وطالب اطراف النزاع الالتزام بأقصى درجات الحماية للمدنيين وعدم المساس بهم[٣٨].

الخاتمة

وفي ختام الدراسة وبعد استعراض ومناقشة كافة المواضيع التي طوتها سطور هذا البحث استطاع الباحثين من تحديد بعض النتائج والمقترحات التي نجدها على قدر من الاهمية ليتم الاشارة اليها في نهاية البحث:

الاستنتاجات

١. ان النزاعات المعاصرة نزاعات غاية في التعقيد والتداخل من حيث مبرراتها ووسائلها واهدافها ولا تقف في نتائجها عند حد معين الى جانب طغيان نهج القوة المفرطة واتباع اسلوب التحالفات العسكرية وسياسة الاقطاب الدولية واستشراء الدعم المالي والعسكري.

٢. لقد اثرت عوامل التطور التكنلوجي بشكل كبير على النزاعات الدولية المسلحة المستجدة من خلال ادخال عوامل التطور العلمي في مختلف مجالات صناعة الاسلحة والتخطيط للمعارك وأداراة النزاع وتسديد الاهداف حتى ولد ما يعرف عندنا اليوم بمصطلح الحرب السيبرانية او الحرب الاليكترونية.

٣. يثبت من سير المعارك الدولية المسلحة المستجدة شدة فتك وضراوة الاسلحة المستخدمة بما يفوق اضعاف طاقتها التدميرية المعروفة ويجعلها تترك اثار اضار وخيمة على كل اشكال البيئة والمناخ.

٤. تمتاز النزاعات الدولية المسلحة المستجدة بطغيان صفة التكتل العسكري والتخندق الدولي في معظم صور هذا النوع من النزاعات تحت تأثير عوامل ايدلوجية ومذهبية عالمية تسعى الى تحقيق اهداف سياسة وفرض أرادات تريد الهيمنة على باقي الدول.

المقترحات

١. ندعوا الباحثين والمختصين التوجه نحو تنشيط الدراسات القانونية الاكاديمية وكتابة البحوث العلمية التي تركز على بيان خطورة انتشار هذه النزاعات ومدى تأثيرها على استقرار المجتمع الدولي واهتزاز منظومة السلم والأمن الدولي.

٢. يقترح الباحثين ضرورة تنبه المجتمع الدولي ممثلا بمنظمة الأمم المتحدة والاسراع الى ابرام لمعاهدات الدولية العامة الهادفة الى تقنين استخدام التقنيات العلمية في صناعة وتطوير الاسلحة التي ساهمت بشكل في تحقيق نتائج عكسية ضاعفت كثيرا من فداحة النتائج التي تحصدها هذه النزاعات.

٣. يقترح الباحثين على الأمم المتحدة التوجه نحو زيادة استثمار وتطوير الدور الدبلوماسي الذي تقوم به لمباشرة مهامها في حفظ السلم والأمن الدوليين من خلال استقطاب كافة اشكال الدعم الدولي والحصول على كل التسهيلات والعون المطلوب من الدول من اجل ادامة زخم هذا النشاط ورفع كفاءته فقد اثبت ممارسة النشاط الدبلوماسي للأمم المتحدة نجاح وفاعلية عالين في تسوية النزاعات الدولية في مقابل ضعف دورها السياسي ممثلا بمجلس الأمن في تسوية النزعات الدولية.

٤. يقترح الباحثين اجراء مراجعة شاملة لكافة القوانين والتشريعات المتعلقة بتنظيم النزعات الدولية المسلحة والتي اصبحت بعيد تماما عن واقع النزاعات الدولية المسلحة المستجدة وما ينتج عنها من اثار وخيمة تفوق ما هو معروف ي شكلها التقليدي.

الهوامش:

(١) عبد الرحمن ابن خلدون، مقدمة ابن خلدون، دار الشعب، القاهرة، ص٢٤١.

(٢) ابراهيم محمد العناني، القانون الدولي العام، ط٥، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠٠٥، ص٩٣٢.

(٣) شارل روسو، القانون الدولي العام، نقله الى العربية شكر الله خليفة، الاهلية للنشر والتوزيع، بيروت، ١٩٨٧، ص٢٨٣.

(٤) صلاح الدين عامر، مقدمة لدراسة قانون النزاعات المسلحة، دار الفكر العربي للطباعة والنشر، القاهرة، ١٩٧٦، ص٩٠ص٩٣

(٥) طيبة جواد محمد المختار وعلي جبر ابراهيم، مفهوم النزاع المسلح الدولي وتدخل الدول غير الاطراف فيه، مجلة جامعة بابل للعلوم الانسانية، مجلد٢٨، عدد٦، بابل، ٢٠٢٠، ص٢٠٢

(٦) صلاح الدين عامر، مقدمة لدراسة القانون الدولي العام، المصدر السابق، ص١٠٢٦

(٧) عبد اللطيف دحية، بعض التأملات في اتفاقيات جنيف الأربعة لعام ١٩٤٩ وبروتوكوليها الملحقين لعام ١٩٧٧، المؤتمر الدولي للقضايا القانونية، كلية القانون، جامعة تشيك الدولية، اربيل، ٢٠١٩، ص٥٧٦ص٥٧٧.

(٨) وسام نعمت السعدي، ط١، القانون الدولي الانساني، دار الفكر الجامعي، الاسكندرية، ٢٠١٤، ص١٤ص١٦

(٩) اللجنة الدولية للصليب الأحمر، مجلة اللجنة الدولية للصليب الأحمر، جنيف، ١٩٨١، ص٨٠

(١٠) فوزية زعموش، حل النزاعات الدولية محاضرات ملقاة على طلبة الدراسات العليا، كلية الحقوق، جامعة منتوري، الجزائر، ٢٠٢٢، ص١٣ص١٤

(١١) نبراس هادي وطالب عبد الكريم كاظم، مهددات الأمن الانساني في العراق، مجلة نسق، الجمعية العراقية للدراسات التربوية والنفسية، مجلد٣٧، عدد٧، ٢٠٢٣، ص٣٦١

(١٢) كمال دحماني، القانون الدولي الانساني وتحديات النزاعات المسلحة المعاصر، رسالة ماجستير، كلية العلوم القانونية والادارية، جامعة حسيبة بن بوعلي، الجزائر، ٢٠١١، ص١٢٢ص١٢٦

(١٣) صلاح الدين عامر، مقدمة لدراسة قانون النزاعات المسلحة، مصدر سابق، ص١١

(١٤) محمد المجذوب، مصدر سابق، ص١٥٦

(١٥) حسن الجلبي، القانون الدولي العام، مصدر سابق، ص٣٧١ص٣٧٢

(١٦) ابراهيم محمد العناني، القانون الدولي العام، مصدر سابق، ص٩٣٠

(١٧) محسن افكيرين، القانون الدولي العام، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠١١، ص٨٥٩ ص٨٦٠.

(١٨) اوكرانيا والغرب اوكرانيا وحلف الناتو، مقال منشور على الموقع الالكتروني، عنوان الربط تاريخ الزيارة١/٩/٢٠٢٤: https://ukrpress.net/taxonomy/term/24

(١٩) ما هو حلف الناتو وما التطورات التي طرأت عليه، مقال منشور على الموقع الالكتروني، على الرابط تاريخ الزيارة١/٩/٢٠٢٤ https://www.bbc.com/arabic/world-60509578 .

(٢٠) فريد بالحاج، ضغوط متفاقمة، الحرب في اوكرانيا وتداعيتها، مقال منشور على الموقع الالكتروني، عنوان الربط، تاريخ الزيارة ١٤/٨/٢٠٢٤

https://blogs.worldbank.org/ar/arabvoices/compounded-stress-impact-war-ukraine-middle-east-and-north-africa

(٢١) رانيا محمد العناني، التداعيات الإقليمية والدولية للنزاع الروسي الأوكراني، المجلة المصرية للقانون الدولي، الجمعية المصرية للقانون الدولي، مجلد٧٩، عدد٧٩، ٢٠٢٣، ص٤٤٨.

(٢٢) احمد عجاج مطر، النزاع الروسي الاوكراني وأثره في جيوبولتيك القوة العالمي، مجلة الدراسات المستدامة، مجلد٥، عدد٣، ملحق١، ٢٠٢٣ ص٤٦٦.

(٢٣) محللون يتوقعون ما ينتظر حرب أوكرانيا في عامها الثاني، منشور الموقع الالكتروني، عنوان الرابط:

https://www.youtube.com/watch?v=bqJ36Kvj2- تاريخ الزيارة٢٠٢٤/٩/٧

(٢٤) الفريد كامل واخرون، الحرب في أوكرانيا وأصداؤها عبر مختلف مناطق العالم، مدونة صندوق النقد الدولي IMFBlog، تاريخ النشر٢٠٢٢/٣/١٧، منشور على الرابط التالي، تاريخ الزيارة٢٠٢٤/٨/١٦

https://www.imf.org/ar/Blogs/Articles/2022/03/15/blog-how-war-in-ukraine-is-reverberating-across-worlds-regions-031522

(25) Rice, B.; Hern.ndez, M.A.; Glauber, J.; Vos, R. The Russia-Ukraine War is Exacerbating International Food Price Volatility, Available online: https://www.ifpri.org/blog/russia-ukraine-war-exacerbating-international-food-price-volatility/.

(26) WFP. Projected Increase in Acute Food Insecurity Due to War in Ukraine. Available online: https://docs.wfp.org/api/documents/WFP-0000138289

(٢٧) محمد عطاالله، دور الأمم المتحدة في الحرب الروسية الأوكرانية، مجلة افاق اسيوية، الهيئة العامة للاستعلامات، مجلد٨، عدد١٣، مصر، ٢٠١٣ ص١٤٥ص١٤٦.

(٢٨) جمال فورار العيدي، الحرب الروسية الأوكرانية وتداعياتها من منظور القانون الدولي، مجلة السياسة العالمية، مخبر الدراسات السياسية جامعة محمد بوقرة، مجلد٧، عدد٢، ٢٠٢٣، الجزائر، ص١٥٤ص١٥٥.

(٢٩) تنص المادة٢ المشتركة في اتفاقات جنيف الاربع أن هذه الاتفاقيات تنطبق في حالة النزاع المسلح بين الأطراف السامية المتعاقدة وفي جميع حالات الاحتلال الجزئي أو الكلي لإقليم أحد الأطراف السامية المتعاقدة.

(٣٠) زبجوجي مسنيسا وكاملي مراد، جرائم الحرب في النزاع الروسي الاوكراني، المجلة الاكاديمية للبحث القانوني، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة عبد الرحمن ميرة، مجلد١٤، عدد١، ٢٠٢٣، ص ٣٥٩.

(٣١) محمد عطا الله، مصدر سابق، ص١٥٠.

(٣٢) الجلسة الافتتاحية الجمعية العامة الأمم المتحدة، الدورة ٧٨ لسنة ٢٠٢٣.

(٣٣) محمد عطا الله، المصدر السابق، ص١٥١.

(٣٤) الأمين العام يحث على إنهاء الحرب في أوكرانيا والتخفيف من تأثيرها على العالم النامي، بتاريخ ٢٠٢٢/٤/٥، عنوان الرابط تاريخ الزيارة ٢٠٢٤/٨/١٧

https://unsdg.un.org/ar/latest/announcements/alamyn-alam-yhth-ly-anha-alhrb-fy-awkranya-waltkhfyf-mn-tathyrha-ly-alal

(٣٥) دور منظمة الأمم المتحدة في إنهاء حرب أوكرانيا ما بين مؤيد ومنتقد، اعلان منشور على شبكة الانترنت بتاريخ ٢٠٢٣/٦/١٦، عنوان الرابط، تاريخ الزيارة ٢٠٢٤/٨/١٧

https://www.nippon.com/ar/japan-topics/e00205/

(٣٦) محمد عطا الله، مصدر سابق، ص١٥٢

(٣٧) ينظر قرار مجلس الأمن ٢٦٢٣في٢٠٢٣/٣/٤ الذي دعا الجمعية العامة للانعقاد حول النزاع في اوكرانيا.

(٣٨) خنساء محمد جاسم علي الشمري، دور الأمم المتحدة في الحرب الروسية الاوكرانية، مجلة كلية القانون للعلوم القانونية والسياسية، كلية القانون والعلوم السياسية، جامعة كركوك، مجلد١١، عدد١٠، ٢٠٢٢، ص٣٠٤ص٣,٥.

قائمة المصادر

اولا: الكتب

١) ابراهيم محمد العناني، القانون الدولي العام، ط٥، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠٠٥

٢) حسن الجلبي، القانون الدولي العام، الجزء الأول، مطبعة شفيق، بغداد، ١٩٧٤.

٣) شارل روسو، القانون الدولي العام، نقله الى العربية شكر الله خليفة، الاهلية للنشر والتوزيع، بيروت، ١٩٨٧.

٤) صلاح الدين عامر، مقدمة لدراسة القانون الدولي العام، دار النهضة العربية، مطبعة جامعة القاهرة،٢٠٠٧.

٥) صلاح الدين عامر، مقدمة لدراسة قانون النزاعات المسلحة، دار الفكر العربي للطباعة والنشر، القاهرة، ١٩٧٦.

٦) عبد الرحمن ابن خلدون، مقدمة ابن خلدون، دار الشعب، القاهرة، ١٩٥٠.

٧) فوزية زعموش، حل النزاعات الدولية محاضرات ملقاة على طلبة الدراسات العليا، كلية الحقوق، جامعة منتوري، الجزائر، ٢٠٢٢.

٨) محسن افكيرين، القانون الدولي العام، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠١١.

٩) محمد المجذوب، التنظيم الدولي، الدار الجامعية للطباعة والنشر، بيروت،١٩٩٨.

١٠) وسام نعمت السعدي، ط١، القانون الدولي الانساني، دار الفكر الجامعي، الاسكندرية، ٢٠١٤.

الدوريات والبحوث

١) طيبة جواد محمد المختار وعلي جبر ابراهيم، مفهوم النزاع المسلح الدولي وتدخل الدول غير الاطراف فيه، مجلة جامعة بابل للعلوم الانسانية، مجلد٢٨، عدد٦، بابل، ٢٠٢٠.

٢) عبد اللطيف دحية، بعض التأملات في اتفاقيات جنيف الأربعة لعام ١٩٤٩ وبروتوكوليها الملحقين لعام ١٩٧٧، المؤتمر الدولي للقضايا القانونية، كلية القانون، جامعة تشيك الدولية، اربيل، ٢٠١٩.

٣) اللجنة الدولية للصليب الأحمر، مجلة اللجنة الدولية للصليب الأحمر، جنيف، ١٩٨١.

٤) جمال فورار العيدي، الحرب الروسية الأوكرانية وتداعياتها من منظور القانون الدولي، مجلة السياسة العالمية، مخبر الدراسات السياسية جامعة محمد بوقرة، مجلد٧، عدد٢، ٢٠٢٣، الجزائر.

٥) محمد عطاالله، دور الأمم المتحدة في الحرب الروسية الأوكرانية، مجلة افاق اسيوية، الهيئة العامة للاستعلامات، مجلد٨، عدد١٣، مصر، ٢٠١٣.

٦) زبجوجي مسنيسا وكاملي مراد، جرائم الحرب في النزاع الروسي الاوكراني، المجلة الاكاديمية للبحث القانوني، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة عبد الرحمن ميرة، مجلد١٤، عدد١، ٢٠٢٣.

٧) احمد عجاج مطر، النزاع الروسي الاوكراني وأثره في جيوبولتيك القوة العالمي، مجلة الدراسات المستدامة، مجلد٥، عدد٣، ملحق١، ٢٠٢٣

٨) رانيا محمد العناني، التداعيات الإقليمية والدولية للنزاع الروسي الأوكراني، المجلة المصرية للقانون

الدولي، الجمعية المصرية للقانون الدولي، مجلد٧٩، عدد٧٩، ٢٠٢٣.

٩) خنساء محمد جاسم علي الشمري، دور الأمم المتحدة في الحرب الروسية الاوكرانية، مجلة كلية القانون للعلوم القانونية والسياسية، كلية القانون والعلوم السياسية، جامعة كركوك، مجلد١١، جامعة كركوك، مجلد١١، عدد١٠، ٢٠٢٢.

١٠) كمال دحماني، القانون الدولي الانساني وتحديات النزاعات المسلحة المعاصر، رسالة ماجستير، كلية العلوم القانونية والادارية، جامعة حسيبة بن بوعلي، الجزائر، ٢٠١١.

١١) نبراس هادي وطالب عبد الكريم كاظم، مهددات الأمن الانساني في العراق، مجلة نسق، الجمعية العراقية للدراسات التربوية والنفسية، مجلد٣٧، عدد٧، ٢٠٢٣.

ثالثا: مصادر شبكة المعلومات الالكترونية

١) اوكرانيا والغرب اوكرانيا وحلف الناتو، مقال منشور على الموقع الالكتروني، عنوان الربط تاريخ الزيارة١/٩/٢٠٢٤ https://ukrpress.net/taxonomy/term/24

٢) ما هو حلف الناتو وما التطورات التي طرأت عليه، مقال منشور على الموقع الالكتروني، على الرابط تاريخ الزيارة١/٩/٢٠٢٤ https://www.bbc.com/arabic/world-60509578.

٣) فريد بالحاج، ضغوط متفاقمة، الحرب في اوكرانيا وتداعيتها، مقال منشور على الموقع الالكتروني، عنوان الربط، تاريخ الزيارة ١٤/٨/٢٠٢٤

4) https://blogs.worldbank.org/ar/arabvoices/compounded-stress-impact-war-ukraine-middle-east-and-north-africa.

٥) محللون يتوقعون ما ينتظر حرب أوكرانيا في عامها الثاني، منشور الموقع الالكتروني، عنوان الرابط: تاريخ الزيارة ٧/٩/٢٠٢٤ https://www.youtube.com/watch?v=bqJ36Kvj2-I.

٦) الفريد كامل واخرون، الحرب في أوكرانيا وأصداؤها عبر مختلف مناطق العالم، مدونة صندوق النقد الدولي IMFBlog، تاريخ النشر ١٧/٣/٢٠٢٢، منشور على الرابط التالي، تاريخ الزيارة١٦/٨/٢٠٢٤ https://www.imf.org/ar/Blogs/Articles/2022/03/15/blog-how-war-in-ukraine-is-reverberating-across-worlds-regions-031522.

٧) الأمين العام يحث على إنهاء الحرب في أوكرانيا والتخفيف من تأثيرها على العالم النامي، بتاريخ ٥/٤/٢٠٢٢، عنوان الرابط تاريخ الزيارة ١٧/٨/٢٠٢٤

8) https://unsdg.un.org/ar/latest/announcements/alamyn-alam-yhth-ly-anha-alhrb-fy-awkranya-waltkhfyf-mn-tathyrha-ly-alalm.

٩) دور منظمة الأمم المتحدة في إنهاء حرب أوكرانيا ما بين مؤيد ومنتقد، اعلان منشور على شبكة الانترنت بتاريخ١٦/٦/ ٢٠٢٣، عنوان الرابط، تاريخ الزيارة١٧/٨/٢٠٢٤

10) https://www.nippon.com/ar/japan-topics/e00205/

رابعا: المعاهدات والوثائق القانونية

١) اتفاقيات جنيف الاربع لعام ١٩٩٤.

٢) قرار مجلس الأمن ٢٦٢٣في٢٠٢٣/٣/٤ الذي دعا الجمعية العامة للانعقاد حول النزاع في اوكرانيا.

٣) الجلسة الافتتاحية الجمعية العامة الأمم المتحدة، الدورة ٧٨ لسنة ٢٠٢٣.

خامسا: المصادر باللغة الانكليزية

1) 1. Rice, B.; Hern.ndez, M.A.; Glauber, J.; Vos, R. The Russia-Ukraine War is Exacerbating International Food Price Volatility, Available online: https://www.ifpri.org/blog/russia-ukraine-war-exacerbating-international-food-price-volatility/

2) WFP. Projected Increase in Acute Food Insecurity Due to War in Ukraine. Available online: https://docs.wfp.org/api/documents/WFP-0000138289